

لائحة ممتلكات البلدية
بدون مؤتمرات بلدية



صندوق الضمان الاجتماعي

جمهورية سورية الديمقراطية
شعبية اشتراكية العظمى



الموافق 15/7/87
نص 6/87

الرقم
الرقم الإداري :

تعليمات عمل رقم (6) لسنة 92م بشأن
اجراءات الاخلاء الاداري بالبلديات

للنسخ

كرويات

الاجرة / أمناء فروع الصندوق بالبلديات
الاجرة / مدراء الإدارات : زهران سحره (صاحب)

بعد التحية ،

الحاق التعليمات العمل رقم 91/5م بشأن اجراءات الاخلاء الاداري
ولتنفيذ احكام لائحة تنظيم ايجار وحماية المبانى
المملوكة للدولة ، وحيث أن بعض الحالات التي تتخذ فيها اجراءات الاخلاء
الاداري لاتتم بالصورة القانونية السليمة في بعض الحالات ولم يستكمل
اشكاليها القانوني الذي ينبغي ان يراعى عند اتخاذ مثل تلك الاجراءات .

وعبا منا جميعا لتطبيق السليم للتشريعات النافذة في هذا
القانون ، ومنعا وتحاشيا للظلم في بعض الاجراءات التي تتخذ بشأن الاخلاء
الاداري ، يتم الرجوع الى التعليمات العمل المشار اليها مع مراعاة
الاجراءات التنفيذية التالية :-

اولا :-
بالنسبة لشاغلي العقارات المملوكة للصندوق دون سند قانوني
يتم توبيخ اخطارهم بضرورة اخلاء العقار وتسليمه لفرع الصندوق
المختص خلال مدة لا تتجاوز شهر من تاريخه ، على ان تتخذ الاجراءات
القانونية بالاخلاء فور انتهاء المدة المحددة بالاخطار بموجب قرار
بصدوره الاتميين اللجنة الشعبية للصندوق بناء على مستندات
الموضوع .

ثانيا :-
اما فيما يتعلق بشاغلي عقارات الصندوق بموجب تخصيص سابق
وتمدد انتفاع ولم يقوموا او تأخروا في تسديد اقساط الانتفاع وفقا
للعقد فيتخذ بشأنهم ما يلي :-



